مدى التزام محافظي الحسابات بقواعد السلوك المهني ودوره في الكشف عن الفساد المالي
-دراسة ميدانية-

The degree of Commissioner of Auditors Commitment to the Regulations of Professional Behavior and its role in detecting of financial corruption
-Field Study-

ميلود بورحلة
مخبر التنمية المحلية المستدامة والمقاولاتية
المركز الجامعي تندوف، الجزائر *
miloud.bourahla@cuniv-ak-tindouf.dz

محمد بوطوبة
مخبر الحوكمة العمومية والاقتصاد الاجتماعي
جامعة عين تموشنت، الجزائر
boutoubaamed@gmail.com

تاريخ الاستلام 2021/06/07 تاريخ القبول: 2021/06/29

مستخلص: تهدف الدراسة إلى تحديد مدى التزام محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني ودوره في كشف ممارسات الفساد المالي في الشركات الجزائرية. ولتحقيق أهداف الدراسة، تم جمع المعلومات بالاعتماد على استمارة استبيان وزعت على عينة الدراسة والمتمثلة في مكاتب محافظي الحسابات. وتم الاستعانة ببرنامج spss في تحليل البيانات.

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، من بينها: التزام محافظي الحسابات بقواعد السلوك المهني أثناء أداء مهامهم، ووجود علاقة ذات دلالة احصائية بين التزام محافظي الحسابات بقواعد السلوك المهني والكشف عن ممارسات الفساد المالي.

الكلمات المفتاحية: فساد مالي؛ محافظ الحسابات؛ قواعد السلوك المهني.

تصنيف JEL: M42؛ M41؛

Abstract: The study aims to determine the commitment of the Commissioner of Auditors to the Regulations of Professional Behavior and its role in detecting financial corruption practices in Algerian companies. To achieve the objectives of the study, information was gathered by relying on the questionnaire distributed to the sample from the study community represented by the Commissioners of Auditors .The SPSS program was used in data analysis.

The study found many important results, among which The commitment of the Commissioners of Auditors to the Regulations of Professional Behavior, and There is a statistically significant relationship between the

* المؤلف المراسل. ميلود بورحلة bourahla.mi83@gmail.com

Commissioners of Auditors commitment to the Regulations of Professional Behavior and the detection of financial corruption practices.
Keywords: Financial Corruption; commissioner of Auditors; Regulations of Professional Behavior.
Jel Classification Codes: M42 ؛M41؛

مقدمة.

تعتبر ظاهرة الفساد المالي من الظواهر الخطيرة التي تفشت في الشركات الاقتصادية، مما انعكس سلبا على نموها، وعجزها في مواجهة تحديات المنافسة والبقاء في الأسواق، كما وفّر الفساد في الشركة فرصا لهدر قدراتها المالية والتلاعب بأموالها وممتلكاتها، مما يتوجّب عليها إيجاد مخارج تستطيع من خلالها ولو بشكل تدريجي الحد من آثار هذه الظاهرة، وهنا يأتي دور محافظ الحسابات والذي يتولى مهام الفحص والمراجعة والمصادقة على صحة حساباتها ومصداقية قوائمها المالية، ويعلم الشركة بكل نقص أو فساد اطلع عليه والذي من شأنه أن يعرقل استمرار الشركة.

وحتى يتمكن محافظ الحسابات من أداء أعماله بدرجة عالية من الكفاءة والاستقلالية، قامت المؤسسات المهنية المختصة بإصدار العديد من قواعد السلوك المهني لمهنة المحاسبة والتدقيق ذات جودة عالية، والتي خضعت للعديد من التعديلات والتقويمات مراعاة للمستجدات في بيئة المحاسبة والتدقيق.

اشكالية الدراسة: انطلاقا من آثار الفساد الخطيرة على أداء الشركات الاقتصادية وتطوّرها، وبناء على المهام التي يضطلع بها محافظ الحسابات، فإن اشكالية الدراسة تتمحور حول: "هل يؤدي التزام محافظي الحسابات في الجزائر بقواعد السلوك المهني إلى الكشف عن ممارسات الفساد المالي في الشركات؟".

وتتفرع هذه الاشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ هل هناك التزام لدى محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني المنصوص عليها أثناء أداء مهامه؟
- ✓ ما مدى ادراك محافظ الحسابات لصور الفساد المالي المنتشرة في الشركات محل الفحص والتدقيق؟
- ✓ هل توجد مسؤولية لدى محافظ الحسابات في اكتشاف حالات الفساد المالي والحد منها؟

فرضية الدراسة: تنطلق الدراسة من الفرضية التالية: " **يؤدي التزام محافظي الحسابات في الجزائر بقواعد السلوك المهني إلى الكشف عن ممارسات الفساد المالي في الشركات".**

أهمية الدراسة: تستمد الدراسة أهميتها من الدور المهم الذي يمكن أن يؤديه محافظ الحسابات كمراجع خارجي إذا ما التزم بالمسؤولية وقواعد السلوك المهني في مواجهة صور الفساد المالي المتفشي في الشركات الاقتصادية الجزائرية، خاصة بعدما أصبح الفساد عائقا حقيقيا أمام تقدم وتطور هذه الشركات، وتتجسد أهميتها أيضا في تسليط الضوء على هذه المهنة في الجزائر والخدمات التي يقدمها محافظ الحسابات للشركة ومختلف أطرافها.

أهداف الدراسة: تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ التعرف على مهنة محافظ الحسابات، والمهام الموكلة له وفقا للقانون الجزائري؛
- ✓ تسليط الضوء على قواعد السلوك المهني المنصوص عليها لدى ممارسي مهنة المحاسبة والتدقيق؛
- ✓ الوقوف على الدور الذي يقوم به محافظ حسابات في الحد من الفساد المالي الممارس في الشركات والهيئات.
- ✓ التعرف على أهمية التزام محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني في كشف حالات الفساد المالي في الشركات والهيئات محل المراجعة والتدقيق

منهج الدراسة: للإجابة على الاشكالية وتحقيق أهداف هذه الدراسة، تم الاستعانة بالمنهج الوصفي في العرض النظري، والمنهج الاستقصائي في الجانب التطبيقي من خلال إعداد استبيان وتوزيعه على عينة من محافظي الحسابات في بعض الولايات الغربية، وبالاستعانة ببرنامج spss في تحليل الاستبيان توصلنا إلى مجموعة من النتائج، والتي انبثقت عنها مجموعة من التوصيات.

نموذج الدراسة: من أجل معالجة الإشكالية وتحقيق أهداف الدراسة، تم بناء نموذج افتراضي للدراسة، والذي يعكس علاقة التأثير بين المتغير المستقل (قواعد السلوك المهني)، والمتغير التابع (الفساد المالي).

1. الاطار النظري للفساد المالي والإداري.

اختلفت التعاريف التي صيغت لتحديد مفهوم الفساد المالي والاداري، ويعزى ذلك إلى اختلاف التوجهات وتباين آراء المُنظرين الذين صاغوا هذه المفاهيم، إلى أن هذه التوجهات والآراء اتفقت في كون أن الفساد ظاهرة قديمة، وتفاقمت في الوقت الحالي إلى حد أصبحت تهدد الكثير من الدول والأمم اجتماعيا واقتصاديا، فهي مشكلة عالمية موجودة في معظم الدول لكن تختلف من حيث درجة التأثير، وكذا الحجم والشكل وسرعة الانتشار.

وبما أنه ليس من السهل وضع مفهوم دقيق للفساد، سنتناول مجموعة من التعاريف المختلفة:

- تعريف منظمة الشفافية الدولية: "سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق المكاسب والمنافع الشخصية" (قديد ، 2018، ص: 60).
- في حين عرفه البنك العالمي: "الفساد هو استغلال المنصب العام بغرض تحقيق مكاسب شخصية، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة" (نزيه، 2013، ص: 33).
- أما هيئة صندوق النقد الدولي فعرفت الفساد: "علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى تحصيل الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة من ذات علاقة بين الأفراد" (زيادة ، 2005، ص: 34).
- أما في الجزائر فالمشرع لم يحدد مفهوم دقيق للفساد، وإنما اعتبر الفساد هو ممارسة هذه الأفعال: (رشوة الموظفين العموميين، الامتيازات غير المبررة والرشوة في مجال الصفقات العمومية، رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية، اختلاس الممتلكات واستعمالها على نحو غير شرعي، الغدر، الإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم، استغلال النفوذ، إساءة استغلال الوظيفة، تعارض المصالح، تلقي الهدايا، الخ.....) (قانون06-01، 2006، الصفحات 8-12).

أما العلماء والمنظرون، فنورد أهم تعاريفهم:

- عرفهHuntington، "هو سلوك الموظف العام الذي ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة." (Huntigton, 2001, p: 253) .
- تعريف (1994) "E.Simpikins &R.Wralth," كل فعل يعتبره المجتمع فاسدا، ويشعر فاعله بالذنب" (عليمات، 2014، ص: 41)، قد تشير بعض الدراسات إلى أن الفساد الاداري هو نفسه الفساد المالي، فأحيانا يتم ممارسة الفساد الاداري من أجل الحصول على أموال، في حين ذهب بعض الباحثين إلى التفريق بينهما فمثلا استغلال المنصب من أجل التوظيف على أساس القرابة أو الولاء أو الحزبية، أو الخروج باكرا، أو الالتحاق متأخرا هي أشكال من الفساد الاداري وليس المالي، فقد عرف كورتل وآخرون الفساد الاداري على أنه: "عدم القدرة على التحكم في ضوابط العمل، وبالتالي عدم القدرة على تحقيق أهداف المؤسسة وتغليب المصالح

الشخصية على مصالح العمل"، (كورتل، وآخرون، 2006، ص: 04)، وهو نفس التصور عند الجحيشي حين عرفت الفساد الإداري ب: "سلوك منحرف يترتب عليه ارتكاب مخالفات ضد القوانين والتعليمات النافذة داخل الجهاز الإداري العمومي لتحقيق أهداف خاصة كالأطماع المالية والمكاسب الاجتماعية ويتسبب في عدم تحقيق الجهاز الاداري أهدافه والتي منها تقديم الخدمات الادارية" (الجحيشي، 2009، ص: 32).

وبالرغم من جملة التدابير وتنفيذ العديد من الإجراءات في عديد من الدول، يظل الفساد الاداري مشكلة قائمة، معقدة ومتشابكة تؤثر على جميع الأنشطة.

أما الفساد المالي، هو في الغالب الناتج عن العلاقة بين الحكومة واقتصاد السوق، ويكون أكثر وفرة عندما تتدخل الحكومة في جزء كبير من السوق، اذن هناك جذر هام للفساد الاقتصادي هو الاقتصاد الحكومي الموجه (الجبوري، 2019، ص: 31)، والفساد المالي يعبر عن السلوك المنحرف للموظفين واستغلال المنصب من أجل تحقيق مكاسب شخصية، وله صور عدة منها (محمد سمير ابراهيم، 2013، ص: 128).

- القيام بعمل يخالف القواعد والاجراءات المالية المنصوص عليها في الدستور، والقوانين واللوائح المعمول بها؛
- مخالفة القواعد والإجراءات الخاصة بتنفيذ الموازنة العامة للدولة بضبط الرقابة على تنفيذها؛
- مخالفة القواعد والاجراءات الخاصة بعمليات البيع والشراء، وتسيير المخازن، وكافة الاجراءات المالية والمحاسبية؛
- التلاعب في الأموال عن طريق السرقة، التهرب الضريبي، الاختلاس.

2. قواعد السلوك المهني وتنظيم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر.

1.2. قواعد السلوك المهني.

1.1.2.مفهوم قواعد السلوك المهني.

يُقصد بقواعد السلوك المهني مجموعة المبادئ والقيم الأخلاقية، والتي تُلزم جميع الفئات والأفراد الذين يتفاعلون في المجتمع التحلي بها خلال أداء واجباتهم ومسؤولياتهم، ومختلف أعمالهم (جميل محمد، 2018، ص: 48)، في حين عرفتها الهيئة الاتحادية للموارد البشرية في دولة الإمارات العربية المتحدة على أنها: "قيام الموظف بأداء واجباته الوظيفية بأمانة ونزاهة وموضوعية، والعمل باستمرار على تحقيق أهداف الجهة التي يعمل بها، وأن تكون ممارسته في حدود الصلاحيات المخولة له، وأن يؤدي عمله بحسن نية، متجردا من سوء القصد أو الإهمال أو مخالفة القانون،

أو الضرر بالمصلحة العامة، لتحقيق مصلحة خاصة له أو للغير (الهيئة الاتحادية للموارد البشرية، 2017، ص: 15).

2.1.2. قواعد السلوك المهني لدى المحاسبين.

أما بالنسبة لمهنة المحاسبة والتدقيق، فقد كان المعهد الأمريكي للمحاسبيين القانونيين (AICPA)أول من أصدر دليلا لقواعد السلوك المهني الأخلاقي سنة 1917، ليعرف عدة إصدارات فيما بعد تهدف إلى تطوير معايير وإرشادات خاصة بقطاعات محددة من هذه المهنة، وفي 1977 تم تأسيس الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) في مدينة ميونيخ من أجل تعزيز وتطوير مهنة المحاسبة في العالم والمساهمة في بناء اقتصاد دولي قوي من خلال وضع وتطوير معايير تتعلق بمجالات مراجعة الحسابات، التكوين والتعليم، أخلاقيات وقواعد آداب مهنة المحاسبة والتدقيق، كما يصدر الاتحاد بشكل دوري توجيهات لتشجيع المحاسبين المحترفين في الشركات على الأداء بمستوى عال.

وفي عام 1990 قامت لجنة المحاسبة الفدرالية الدولية، بنشر دليل قواعد السلوك المهني الذي غير عنوانه بعد ذلك إلى (مجموعة قواعد مهنة المحاسبة)، وتهدف هذه القواعد إلى: (مزيد، 2017، ص: 25) .

- رفع مستوى مهنة المحاسبة والتدقيق والحفاظ على كرامتها وتدعيم تقدمها؛
- تنمية روح التعاون بين المدققين والمحاسبين ورعاية مصالحهم؛
- بث الثقة والطمأنينة في نفوس المتعاملين والمستفيدين من خدمات المحاسبين؛
- تدعيم وتكملة النصوص القانونية والأحكام التي وضعها المشرع لتنظيم المهنة وتوفير مبدأ الكفاية وحياد المدقق في عمله.

وقد قسم الاتحاد الدولي للمحاسبين قواعد السلوك المهني إلى ثلاث أجزاء:

- ✓ **الجزء الأول**: المبادئ الأساسية للأخلاقيات المهنية للمحاسبيين المهنيين؛
- ✓ **الجزء الثاني**: كيفية تطبيق المبادئ الأساسية للأخلاقيات المهنية للمحاسبيين المهنيين العاملين في القطاع العام؛
- ✓ **الجزء الثالث**: كيفية تطبيق المبادئ الأساسية للأخلاقيات المهنية للمحاسبيين المهنيين في قطاع الأعمال.

3.1.2. المبادئ الأساسية للأخلاقيات المهنية للمحاسبين المهنيين.

من أهم المبادئ الأخلاقية الأساسية التي يجب أن يتحلى بها المحاسب المهني:

- **النزاهة والأمانة:** على المحاسب أن يؤدي مهنته بنزاهة، وبحرص وشعور بالمسؤولية.
- **الموضوعية:** لا يسمح المحاسب لأهوائه الشخصية أو التحيز أن تؤثر على موضوعيته، ويجب أن يتسم سلوكه بالحياد والاستقلالية، وألا يكون له مصالح متعارضة، أو أن يكون محل تأثير مفرط للآخرين، وأن يتجنب أي علاقات قد تبدو أنها تُفقده موضوعية استقلاليته عند تقديم خدماته المهنية (كراجه، 2004، ص: 80).
- **الحفاظ على السرية**: يجب على المحاسب المحافظة على سرية معلومات عملائه، وعدم كشف أو إذاعة هذه المعلومات دون ترخيص صريح، إلا في حالة وجود إلزام قانوني أو مهني بالإفصاح، كما يلتزم بعدم استعمال المعلومات التي يحصل عليها أثناء أداء مهامه للمنفعة الشخصية.
- **الكفاءة والعناية المهنية:** ويعني أداء المحاسب للخدمات المهنية بكل عناية واجتهاد، مع المحافظة على الاستمرار في المعرفة والمهارات الفنية بالمستوى المطلوب، مع الحرص على الاستعانة بمساعدين لهم مستوى مقبول من المعرفة والخبرة والكفاءة في المراجعة والتدقيق.
- **السلوك المهني:** يجب أن يلتزم المحاسب المهني بالقوانين والأنظمة ذات الصلة، وينبغي أن يتجنب أي عمل يسيء إلى سمعة المهنة (حلمي، 2015، ص: 134)، كما يجب على محافظ الحسابات وغيره من المراجعين والمدققين أن يكونوا على وعي باستمرار وانتباه للعوامل التي تؤدي إلى التعارض في المصالح، واتخاذ الاجراءات اللازمة والمناسبة للتعامل مع كل حالة على حدى.
- **الاعلان والدعاية:** في هذا الصدد على محافظ الحسابات عند الترويج لخدماته مراعاة ما يلي:
  - ✓ عدم الاعلان عن خدماته بشكل مبالغ فيه، أو الترويج لها بشكل غير لائق.
  - ✓ إبداء إشارات سيئة أو المقارنة بشكل غير عادل مع أعمال الآخرين، أو التقليل من جودة عملهم.
- **الأتعاب والعمولات**: يجب أن تكون الأتعاب التي يطلبها المراجع من عند العميل انعكاسا حقيقيا وعادلا لقيمة العمل الذي قام به، وأن يراعي عند تحديد قيمة الأتعاب: المهارة والمعرفة، الوقت المطلوب لإعداد العمل، درجة تحمل المسؤولية التي ينطوي عليها العمل وغيرها.

2.2. تنظيم مهنة محافظ الحسابات.

1.2.2. تعريف مهنة محافظ الحسابات.

تعتبر مهنة محافظة الحسابات من أنواع التدقيق الخارجي التي تعد إلزامية بقوة القانون بالنسبة لبعض الشركات، وهي مهنة مُنظمة وهادفة، يتولى من خلالها شخص مهني مؤهل ومستقل

التعبير عن رأي الفني المحايد حول مدى عدالة القوائم المالية وحسابات النتائج، ومدى تعبيرها عن المركز المالي الحقيقي للمؤسسة، أي أن محافظة الحسابات ينصب عملها على الجانب المحاسبي والمالي (حدادي، 2019، ص: 73) .

وفي إطار الإصلاحات المحاسبية في الجزائر، والانتقال من المخطط المحاسبي الوطني1975 نحو النظام المحاسبي المالي الصادر في 2007، وبغية تطوير مهنة المحاسبة والتدقيق، أصدرت الجزائر قانون رقم 10-01 والمؤرخ في 16 رجب 1431، الموافق لـ29يونيو 2010، والمتضمن تنظيم مهن خبير المحاسبة، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، حيث حددت المادة 22 منه تعريف محافظ الحسابات: "يعد محافظ الحسابات، في مفهوم هذا القانون، كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به". (قانون 10-01، 2010، ص: 07).

في حين عرف كل من Gérard و Jean-Pierre محافظ الحسابات من خلال حصر دوره المهني في: المصادقة على القوائم المالية، مراقبة استمرارية المؤسسة، وإعلام الجمعية العامة عن الأخطاء الهامة والمتعمدة والتي يكتشفها خلال أداء مهمته. .(Gérard & Jean Pierre, 2007, p 21)

إذن فرض القانون على بعض الشركات والهيئات مراقبة خارجية قانونية على قوائمها المالية السنوية، والتأكد من مدى صحتها ومصداقيتها، وكذا مطابقتها لأحكام التشريع المعمول به، وحتى يتمكن محافظ الحسابات من أداء مهامه على الوجه المطلوب، سمح له القانون بالاطلاع في أي وقت شاء على السجلات المحاسبية والميزانيات والتقارير والمراسلات وغيرها من الوثائق المحاسبية والمالية، إضافة إلى إمكانية جرد مخازن المؤسسات المراقبة عند الضرورة، وطلب التوضيحات والمعلومات من الإداريين والأعوان، والقيام بكل التفتيشات التي يراها مناسبة، وحضور الجمعيات العامة طيلة عهدته المهنية.

2.2.2. شروط الممارسة وطريقة التعيين: اشترطت المادة 08 من قانون10-01 لممارسة مهنة محافظ حسابات الشروط التالية:

- أن يكون جزائري الجنسية؛
- أن يحوز شهادة لممارسة المهنة؛
- أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية؛
- أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة؛

- أن يكون حائزا على الشهادة الجزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معادلة لها، مع الاعتماد لدى وزير المالية.

أما بالنسبة لطريقة التعيين، فإن الجمعية العامة للشركة أو الجهاز المكلف بمداولاتها بعد موافقتها كتابيا، وبعد تأسيس دفتر الشروط تُعين محافظ حسابات من بين المهنيين المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات (مايده، 2018، ص: 171)، ولمدة تدوم ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وهي التي تحدد أتعابه في بداية مهمته.

كما ألزم القانون محافظ الحسابات بعد تقييم المؤسسة إعداد مجموعة من التقارير ترسل الى الجمعية العامة، ووفق المعيار الدولي للتدقيق رقم 700، فإن تقرير محافظ الحسابات يتضمن أحد الآراء التالية:

- تقرير المصادقة دون تحفظ، أي أنه توجد مصداقية وشفافية ووضوح في إعداد القوائم المالية؛
- تقرير بتحفظ، أي التقرير يشير إلى وجود تحفظات، ويلجأ محافظ الحسابات إلى تبرير أسباب التحفظ، وعادة ما ترجع التحفظات إلى عدم تعاون الادارة مع محافظ الحسابات، أو أن عملية المراقبة لم تتم وفق المعايير المتفق عليها؛
- الرأي السالب: ويسمى بالتقرير المعاكس أي أن القوائم المالية لم تقدم بشكل عادل بما يتفق مع مبادئ المحاسبة.
- تقرير عدم المصادقة وعدم إبداء الرأي: ويشير هذا الامتناع ورفض المصادقة لعدم استقلالية محافظ الحسابات، أو وجود قيود على أدائه، وفي هذه الحالة يمكن لمحافظ الحسابات إعلام وكيل الجمهورية المختص إقليميا بذلك إذا كانت عدم المصادقة لسنتين متتاليتين.

3.2.2. قواعد السلوك المهني في التشريع الجزائري:

تطرق المشرع الجزائري في قانون 10-01 إلى بعض قواعد السلوك المهني التي يجب أن يتحلى بها محافظ الحسابات أثناء تأدية مهامه التدقيقية، ومنها:

- ✓ اعلام محافظ الحسابات كتابيا في حالة القيام بعرقلة مهامه، هيئات التسيير قصد تطبيق أحكام القانون التجاري (المادة 34).
- ✓ يمنع على محافظ الحسابات أن يتلقى أي أجرة أو إمتياز مهما يكن شكله، باستثناء الأتعاب والتعويضات المنفقة في إطار مهمته (المادة 37).

- ✓ من باب السرية المهنية، ألزم القانون محافظ الحسابات بالإحتفاظ بملفات الزبائن لمدة 10سنوات ابتداء من أول يناير الموالي لآخر سنة مالية للعهدة (المادة 40).
- ✓ حملت المادة 59 من قانون 10-01، محافظ الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمته مع الالتزام بتوفير الوسائل دون النتائج.
- ✓ يتحمل محافظ الحسابات مسؤولية أخطائه التي يرتكبها أثناء أداء مهامه، ولا يتبرأ من مسؤولية في ما يخص المخالفات التي لم يشترك فيها، إلا إذا أثبت أنه أبلغ مجلس الإدارة بتلك المخالفات.

كما منع القانون ومن باب الاستقلالية الفكرية والأخلاقية على محافظ الحسابات الجمع بين مهامه ومهام أخرى كالأنشطة التجارية والمأجورة، والعهدات البرلمانية وكل عهدة انتخابية.

وحرصا على قاعدة الحياد وعدم التأثير، منع القانون 10-01 محافظ الحسابات من القيام بممارسة الرقابة على الشركات التي يمتلك أسهما او حصصا فيها، وكذا القيام بأعمال تسيير نيابة عن المسيرين، وكل نشاط آخر في الشركة محل المراقبة.

أما من ناحية التدقيق، فأشار المشرع الجزائري في معيار التدقيق الجزائري رقم 700 "تأسيس الرأي وتقرير التدقيق للكشوف المالية" إلى بعض قواعد السلوك المهني، حيث شرح مسؤولية المدقق الخارجي المتعلقة بالتعبير عن الرأي حول الكشوف المالية على أساس تدقيقه وأن هذا الأخير قد تم وفق المعايير الجزائرية للتدقيق، كما أن المدقق قد احترم القواعد الأخلاقية التي فرضتها عليه هذه المعايير، كما قام بتخطيط وأداء التدقيق قد الحصول على الضمان المعقول أن الكشوف المالية لا تتضمن اختلالات معتبرة سواء كانت صادرة عن عمليات غش أو ناتجة عن أخطاء.

وفي نفس السياق ألزم هذا المعيار المدقق تقدير امكانية التميز وبشكل واضح عن القوائم المالية المعلومات الاضافية غير المطلوبة التي تعرضها الادارة، وفي حالة العكس يمكنه مطالبة الإدارة بتغيير كيفية عرضها، وفي حالة الرفض، يمكن للمدقق الإشارة في تقريره أنه لم يقم بمراجعة تلك المعلومات الإضافية.

3. دور محافظ الحسابات في الكشف عن ممارسات الفساد المالي.

لاشك أن ظهور خطر الفساد المالي في المؤسسات والشركات كان نتيجة تعقد العمليات المالية والمحاسبية والتقدم التكنولوجي والتي لم تكن موجودة من قبل، ولم يعتاد عليها المراجعون عند القيام بعمليات المراجعة والتدقيق والمصداقة على البيانات والقوائم المالية، لدى وجب على محافظ الحسابات أو المراجع الخارجي التكيف مع الوضع الجديد لاكتشاف حالات الفساد، وقد اقترحت دراسة((كاظم، 2014، ص: 15) نقلا عن دراسة (Jayalakshmy and al., 2005) القيام ب:

- العمل على معرفة تاريخ الزبون عن طريق جمع معلومات عنه، وادارته لتكنولوجيا معلوماته خاصة المالية منها؛
- احترام المعايير المهنية، واستعمال الحاسوب أثناء أداء مهامه؛
- توظيف مراجعين مساعدين وتدريبهم وتكوينهم في مجال المعلوماتية واللغات.

في حين اقترحت دراسة (Mckee, 2006) إدخال عنصري التغيير والمفاجئة في عمل التدقيق، كعدم إعلان وقت جرد المخزون، تغيير توقيت اجراء التدقيق والمراجعة، تغيير أسلوب وطريقة المراجعة في السنوات الماضية، اختيار إجراء التدقيق على بعض الحسابات الصغيرة، والتي يمكن أن تحتوي على فساد، وفحص بعض الحسابات التي عادة لا يتم فحصها.

أما الباحثة DE ANGELO فترى أن قيام المراجع الخارجي باكتشاف خروقات في النظام المحاسبي للعميل والإشارة إلى هذا الخروقات في تقريره من مؤشرات جودة التقرير وكفاءة واستقلالية المراجع، فكشف الخرق دليل على كفاءة المراجع، والإشارة إليه في التقرير دليل على استقلاليته (Deangelo, 1981, p. 186)

أما Zoe-VonnaPalmrose ، فيرى أن التغيير المستمر في المراجع الخارجي، وكذا كثرة الدعاوي القضائية المرفوعة ضده من طرف المؤسسات والشركات تُفسر إلى فشل المراجع الخارجي في اكتشاف الأخطاء، التحريفات الجوهرية ونقاط تسلل الفساد المالي في الشركات (Palmrose, 1981, p: 56)، وبالعكس الشركات التي تسعى للمحافظة على ثقتها وسمعتها في السوق وتعزز من مصداقية قوائمها المالية، تتعاقد مع مكاتب محافظ الحسابات والمراجعين الذين يتصفون بالمصداقية وذات السمعة الطيبة والاستقلالية، لأن مجرد التعامل معهم يضمن لهم ذلك(.(Haskins & williams, 1990)

في حين ترى دراسة (جربوع، شاهين، 2011) أنه من أسباب فشل عملية التدقيق والمراجعة في قطاع غزة هو عدم قدرة المراجع الخارجي في اكشاف الغش والخطأ وكذا الإرتباطات غير

القانونية التي تحتويها القوائم المالية، كما أن نجاح عملية المراجعة تعتمد على تشجيع العناية المهنية اللازمة للمراجعين الخارجيين.

إن وجود محافظ الحسابات المؤهل علميا وعمليا وصاحب الأخلاق والسمعة الحسنة، يساعد على حماية الشركة من كل ممارسات الفساد المالي والممارسات غير المشروعة، والكشف عن الاحتيال والتضليل في أي عملية إدارية أو مالية، كما يجب على محافظ الحسابات أن يكون لديه إلماما كاملا ووافيا عن طبيعة العمل التي تؤديه الوحدة الاقتصادية، وكذا الأنظمة واللوائح التي تحكمها، وإن كان محافظ حسابات حديث التعيين في الوحدة عليه أن يطلع على التقارير المالية السابقة والصادرة من قبل اللجان المختلفة، فهي تساعده في صياغة تقاريره بكل شفافية ونزاهة وموضوعية، مما يسمح له أيضا مساعدة الوحدة في:

- تحديد نقاط ضعف المؤسسة الاقتصادية، والتي تكون منفذ لعمليات الفساد المالي.
- الحصول على المعلومات اللازمة للتعرف على الطرق المؤدية للفساد.

كما نؤكد أن تكامل عمل التدقيق الداخلي للشركة مع عمل محافظ الحسابات ضروري في ذلك، فتحقيق التعاون والتنسيق بينهما من أجل تحقيق الأهداف المشتركة بينهما من جهة وأهداف الإدارة من جهة أخرى، يزيد من فعالية وكفاءة وجودة مهنة المراجعة والتدقيق مما ينعكس ايجابا على الحد من عمليات الفساد المالي.

4. الدراسة الميدانية.

في منهجية الدراسة الميدانية للبحث، نتبع الخطوات التالية:

1.4. مجتمع وعينة الدراسة.

يمثل مجتمع الدراسة في مكاتب محافظي الحسابات لبعض الولايات الغربية (غليزان، الشلف، عين تموشنت، مستغانم) ، أما عينة الدراسة فتمثلت في 67 مكتب محافظ حسابات، تم اختيارهم بطريقة عشوائية بسيطة.

2.4. أسلوب جمع البيانات وطريقة المعالجة الاحصائية.

عند تصميم محاور أسئلة الاستبيان، تم الرجوع إلى الدراسات السابقة، والتي تناولت الموضوع من جوانب مختلفة، وهذا حتى تكون مرجعا أساسيا ينطلق منه إعداد الاستبيان، مع مراعاة صياغة أسئلة وعبارات واضحة وبسيطة، وبعد عرضها على مجموعة من الأساتذة المتخصصين للتأكد من صحتها ومصداقيتها، تم توزيع الاستبيان إما بتسليم استمارة الاستبيان مباشرة للفرد المبحوث، أو عن طريق التوزيع الالكتروني، ومن مجموع 67 استمارة موزعة تم

استرجاع 53 استمارة، وبعد استبعاد 05 استمارات غير صالحة للمعالجة، اكتفينا ب48 استمارة صالحة للمعاجلة والتحليل.

تكونت الاستمارة من جزأين :

الجزء الأول: يحتوي البيانات الشخصية للمستجوب.

الجزء الثاني: يتعلق بمحاور الدراسة الثلاثة، وهي مرتبة كما يلي:

- ✓ المحور الأول: يتعلق بمدى التزام محافظي الحسابات بقواعد السلوك المهني أثناء أداء مهامه، ويضم (10) عبارات.
- ✓ المحور الثاني: يتعلق بظاهرة الفساد المالي في الشركات من وجهة نظر محافظي الحسابات، ويضم (10)عبارات.
- ✓ المحور الثالث: يتعلق بمدى مسؤولية محافظ الحسابات في الكشف والحد من الفساد المالي ، ويضم (10) عبارات.

وقد تم استخدام مقياس ليكارت الخماسي (Likert scale) لقياس استجابات العينة لعبارات الاستبيان، حيث يعتبر هذا المقياس من أكثر المقاييس شيوعا، وفيه يطلب من المبحوث أن يحدد درجة موافقته على خيارات محددة، وهو مكون من خمس درجات (موافق بشدة (5)، موافق (4)، محايد (3)، غير موافق (2)، غير موافق بشدة (1)).

بعد عملية التحصيل النهائي لاستمارات الاستبيان، تم الاعتماد على برنامج SPSS في عملية معالجة المعطيات، مع الاستعانة بالاختبارات الاحصائية التالية:

- معامل ألفا كرونباخ لقياس صدق وثبات الاستبيان، من خلال تحديد معامل ثبات أداة القياس.
- المتوسط الحسابي والانحراف المعياري: فالأول يساعد في قراءة استجابات أفراد العينة حسب أهميتها، والثاني يستعمل لمعرفة مدى تشتت القيم عن وسطها الحسابي.
- استخدام اختبار (F)، One Way Anova، لإختبار صحة فرضية الدراسة.

3.4. قياس صدق وثبات الاستبيان.

يقصد بصدق وثبات الاستبيان أن يعطي هذا الاستبيان نفس النتيجة لو أعيد تطبيقه عدة مرات متتالية تحت نفس الظروف والشروط، ويدل الثبات على اتساق النتائج، وللتأكد من الثبات البنائي لأداة القياس والاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير، تم استخدام اختبار (الفا كرون باخ)، (Cronbach Alpha)، وتحصلنا على النتائج المبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: نتائج اختبار الفاكرون باخ

المحاور	عدد العبارات	معامل ألفا كرون باخ
المحور الأول: مدى التزام محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني أثناء أداء مهامه.	(10)	0.922
المحور الثاني: أسباب ودوافع الفساد المالي في الشركات من وجهة نظر محافظي الحسابات.	(10)	0.860
المحور الثالث: مدى مسؤولية محافظ الحسابات في الكشف والحد من الفساد المالي.	(10)	0.841
مجموع فقرات الاستبيان	**(30)**	**0.851**

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على مخرجات SPSS.

نلاحظ من الجدول أعلاه الذي يوضح صدق وثبات الاستبيان أن معدلات الثبات ألفا كرونباخ لكل محور من المحاور المكونة للاستبيان مرتفعة، ومعامل ثبات ألفا كرونباخ لجميع فقرات الاستبيان ذو معدل مرتفع إذ بلغت قيمته0.851، وهي نسبة جد مقبولة كون هذه القيمة أعلى من القيمة المرجعية غالبا ما تحدد ب 0.6 (Demaria, 2007, p. 05)، مما يدل على أن عبارات المحاور وعبارات الاستبيان ككل تتسم بالصدق والثبات وبالتناسق الداخلي القوي.

ولتحقق من صدق الاستبيان تم حساب معاملات الارتباط بين المحاور (معامل بيرسون) والذي وجد بأنه يتراوح بين 0,963 و0,973 وهو مجال مقبول للحكم على وجود علاقة ارتباط إيجابية وقوية بين محاور الاستبيان والاستبيان ككل، وذلك عند مستوى الدلالة sig=0,00.

وبالتالي يمكن تحليل الاستبيان، واستخلاص النتائج.

4.4. عرض وتحليل النتائج.

1.4.4.الوصف الاحصائي للبيانات الشخصية للفئة المستجوبة.

1.1.4.4. توزيع أفراد العينة حسب الجنس: من خلال دراسة وتحليل 48 استمارة ، اتضح أن عينة الدراسة يغلب عليها الجنس الذكوري بنسبة **95.8 %** وهو ما يعادل 46 ذكرا من إجمالي العينة، بينما بلغت نسبة الإناث **4.2 %** أي 02 أنثى، مما يدل على هيمنة العنصر الذكوري على مهنة المحاسبة والتدقيق في الجزائر، وهذا يفسر في جزء منه إلى طبيعة المجتمع الجزائري، وفي جزء آخر إلى طبيعة المهنة، والتي تتصف بمهنة المتاعب والضغوطات.

2.1.4.4.توزيع أفراد العينة حسب السن: من خلال دراسة وتحليل 48 استمارة يتضح اختلاف الأعمار بين الأفراد، فكانت أكبر نسبة من المستجوبين من الفئة العمرية من 30 سنة إلى 40 سنة

أي ما يقارب نسبة **43.75%**، وتليها الفئة الثانية من 41 سنة إلى 50 سنة ما يعادل نسبة **25 %**، والفئة من 51 فما فوق نسبتها تقدر ب **21.6 %**، والفئة الأقل من 30 سنة فكانت نسبتها **9.65%.**

3.1.4.4.توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي: إن المستوى العلمي لأفراد عينة الدراسة له تأثير كبير على نتائج الاستبيان، ومن معالجة 48 استمارة اتضح أن أغلبية المستجوبين من حاملي شهادة ليسانس بنسبة ب**77.08%**، واحتل حملة شهادة الماستر المرتبة الثانية بنسبة **14.58%**، أما النسبة المتبقية فتم تقاسمها بين حملة شهادتي الماجستير(6.25%) والدكتوراه **(2.08%)**، وهذا راجع لأحكام قانون91-08 المؤرخ في 27 أفريل سنة 1991 والمتعلق بمهنة الخبير المحاسب، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، والذي تم الغاء أحكامه بنص قانون رقم 10-01، واللذان يشترطان الحصول على الأقل على شهادة ليسانس لممارسة مهنة محافظ الحسابات.

4.1.4.4. توزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية: يلاحظ أن أغلبية المستجوبين تتراوح خبرتهم المهنية من 6 سنوات إلى 10 سنوات وتقدر نسبتهم **39.58 %**، ثم تليها الفئة التي خبرتها (من 11 سنة إلى 15 سنة) بنسبة **25%**، ثم تليها الفئة التي خبرتها (من 16 سنة إلى 20 سنة) بنسبة **22.91%**، لتتذيل الفئة التي خبرتها أكثر من 20 سنة الترتيب بنسبة **12.51%**، وهذا التنوع في سنوات الخبرة في عينة الدراسة من شأنه أن يقدم آراء مختلفة ووجهات نظر متفاوتة في الموضوع محل الدراسة، كما أن سنوات الخبرة تساهم في التحكم في المهام الموكلة.

2.4.4.الوصف الاحصائي لفقرات محاور الاستبيان.

1.2.4.4.المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الأول.

يوضحها الجدول الموالي.

الجدول رقم 02: المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الأول.

المحور الأول: مدى التزام محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني أثناء أداء مهامه.	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
المعدل العام لفقرات للمحور الأول.	**3.49**	**0.653**	موافق

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على مخرجات SPSS.

من جدول التكرارات لإجابات أفراد الدراسة حول المحور الأول (**مدى التزام محافظ الحسابات بقواعد السلوك المهني أثناء أداء مهامه.**) والذي تميز في مجمله بموافقة الفئة المستجوبة وذلك بوسط حسابي (3,49)، وانحراف معياري (0,653)، يتضح تصدر فقرة **(يتعين أن يكون محافظ الحسابات قوي الشخصية، وأن يتمتع بضبط النفس وحسن الحوار والخطاب عند التعامل مع الزبائن.)** بوسط حسابي (4,58) وانحراف معياري (0,733) و بموافقة بشدة حول

الفقرة. وحلت الفقرة (الالتزام بالأسس والمبادئ التي تحكم ممارسة مهنة محافظ الحسابات تعطي مصداقية للبيانات المالية للمؤسسة محل المراجعة) ثانية بوسط حسابي (4.08) و انحراف معياري (0,799) و بموافقة تامة حول الفقرة. كما تذيلت الفقرة (تعتبر الهدايا من طرف العميل من الأمور الشائعة والمنتشرة بين مكاتب محافظي الحسابات) بوسط حسابي (2.05) وانحراف معياري (1,062) مع عدم الموافقة على الفقرة، وتعكس النتائج المحصل عليها أن محافظي الحسابات المستجوبين يراعون في تصرفاتهم قواعد السلوك المهني المنصوص عليها، ويلتزمون عند أدائهم لواجباتهم المهنية بمعايير المحاسبة والمراجعة للشركات، وبقواعد السلوك الأخلاقي المنبثقة عن مبدأ السلوك المهني.

2.2.4.4.المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الثاني.

يوضحها الجدول الموالي.

الجدول رقم 03: المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الثاني.

المحور الثاني: أسباب ودوافع الفساد المالي في الشركات من وجهة نظر محافظي الحسابات.	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
المعدل العام لفقرات للمحور الثاني.	**4.26**	**0,710**	موافق بشدة

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على مخرجات SPSS.

من جدول التكرارات لإجابات أفراد الدراسة حول المحور الثاني (**أسباب ودو افع الفساد المالي في الشركات من وجهة نظر محافظي الحسابات**)، والذي تميز في مجمله بموافقة وبشدة للفئة المستجوبة، وذلك بوسط حسابي (4,26) وانحراف معياري (0,710)، يتضح تصدر فقرة (وجود سياسة غير واضحة وغامضة في مجال المنح والمكافئات والمعاملة العادلة للعاملين في المؤسسات من أسباب تفشي ظاهرة الفساد المالي) بوسط حسابي (4,91) وانحراف معياري (1,071) مع موافقة الأفراد بشدة حول الفقرة. تلتها الفقرة (تدني رواتب الموظفين في الشركة مقارنة بباقي الشركات المنافسة، من أسباب ممارسة الفساد المالي) في المرتبة الثانية بوسط حسابي (4,85) وانحراف معياري (0.729) مع موافقة الأفراد بشدة حول الفقرة. وتذيلت ترتيب الفقرات فقرة (غياب الجهة الادارية التي يتم ابلاغها وكذا التواطؤ والتردد في ابلاغ إدارة الشركة بحالات الفساد من شأنه أن يساهم في تفشي الظاهرة.) بوسط حسابي (3,43) وانحراف معياري (0,883) مع موافقة الأفراد.

وتعكس النتائج وجود إدراك لدى محافظي الحسابات بظاهرة الفساد المالي، وكذا أهم الأسباب والدوافع التي تدفع بها إلى التوسع والانتشار داخل الشركات، وأيضا تقاطعت إجاباتهم على التأكيد حول معرفتهم بأهم الأساليب الممارسة والتي تضفي إلى وجود شبهات فساد مالي.

3.2.4.4.المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الثالث.

يوضحها الجدول الموالي.

الجدول رقم 04: المؤشرات الاحصائية الخاصة بفقرات المحور الثالث.

المحور الثالث: مدى مسؤولية محافظ الحسابات في الكشف والحد من الفساد المالي.	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
المعدل العام لفقرات للمحور الثالث	**3.55**	**0,834**	موافق

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على مخرجات SPSS.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن القيمة الكلية للمتوسط الحسابي للمحور الثالث بلغت: (3.55)بانحراف معياري قدره (**0,834**)**بدرجة مو افق**، حيث يلاحظ أن أغلب المستجوبين كانوا موافقين على وجود مسؤولية لمحافظي الحسابات في اكتشاف حالات الفساد في الشركات والهيئات محل المراجعة والتدقيق، حيث أنهم في حالة الوقوف على شبهات فساد يعدون تقارير محايدة تتضمن معلومات عن ذلك، كما التزمت فئة من المبحوثين الحياد ولم تبد موافقتها من عدمها في الفقرات (الثالثة والرابعة والسادسة والتاسعة والعاشرة)، وحجتهم في ذلك أنه يمكن ممارسة الفساد المالي في الشركة دون أن يتمكن محافظ الحسابات من اكتشافها، كما أن تقارير محافظي الحسابات لا تتضمن التأكيد المطلق على صحة ما ورد في الكشوف والقوائم المالية، كما توجد قناعة لديهم أن اكتشاف حالات الفساد المالي يقع على عاتق الجهاز الإداري، والتي يجب عليها تصميم نظام رقابة داخلي سليم لمنع حالات الفساد والغش، مع العمل على حسن اختيار موظفي قسم المحاسبة والمالية، ومسؤوليتهم لا تتعدى بذلهم للعناية المهنية اللازمة والتي تتطلب منهم دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية، واختيار الإجراءات والتوقيت المناسبين للمراجعة وتصميم برنامج مراجعة شامل، والحصول على الأدلة الاضافية الكافية إذا توقع محافظ الحسابات وجود فسادمادي في الدفاتر والسجلات والقوائم المالية.

3.4.4. اختبار صحة فرضية الدراسة.

لاختبار صحة الفرضية الأساسية والتي تنص على أن: **" يؤدي التزام محافظي الحسابات في الجزائر بقواعد السلوك المهني إلى الكشف عن ممارسات الفساد المالي في الشركات".** نستعين باختبار تحليل التباين **ANOVA**، حيث:

- نقبل الفرضية البديلة إذا كان مستوى الدلالة المعنوية أقل من مستوى الدلالة المعتمدة0.05.
- نقبل الفرضية الصفرية إذا كان مستوى الدلالة المعنوية أقل من مستوى الدلالة المتعمدة 0.05.

الجدول رقم 04: تحليل التباين ANOVA

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة F المحسوبة	درجة الدلالة المعنوية sig
الانحدار	19,698	02	9,849	0.823	0.678	474,471	0.001
الخطأ	0,934	45	0,021				
المجموع	20,633	47					

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على مخرجات SPSS.

تشير قيمة معامل الارتباط إلى وجود علاقة ارتباط موجبة بين متغيرات الدراسة والممثلة في قواعد السلوك المهني ومسؤولية محافظي الحسابات في اكتشاف حالات الفساد المالي في الشركات والهيئات، كما تشير النتائج كذلك إلى أن التحلي بهذه القواعد يساهم بما نسبته 67.8 % في تعزيز دور محافظ الحسابات في ذلك، وهذا عن طريق الإشارة إليها في تقاريره النهائية، أو تنبيه مجلس الإدارة إليها، أو الإمتناع عن إبداء الرأي، أما النسبة المتبقية فترجع لعوامل أخرى لم تعالج في البحث.

كما تشير نتائج الجدول أعلاه، أن مستوى الدلالة (Sig=0.001) أقل من 0.05، كما أن قيمة F المحسوبة474,471، أكبر من قيمة F الجدولية، والمقدرة ب4.066.

وبالتالي نقبل فرضية الدراسة التي تنص على أن:" **يؤدي التزام محافظي الحسابات في الجزائر بقواعد السلوك المهني إلى الكشف عن ممارسات الفساد المالي في الشركات".**

4.4.4. مقارنة النتائج المتحصل عليها مع نتائج الدراسات السابقة.

هذه النتائج تتقاطع مع نتائج دراسة(Sandra Waller Shelton, and all, 2009)، **والتي توصلت إلى** وجود لجان المراجعة المستقلين داخل الشركات لا يمنع من وقوع غش وتدليس في القوائم المالية، كما أن احتمال وقوع غش بالقوائم المالية مرتبط عكسيا باستقلالية لجان المراجعة، وعدد مرات انعقادها، وكذا نتائج دراسة (الشفاعمري،2014)، والتي توصلت إلى أن هناك إدراك لدى مدققي الحسابات الخارجيين في الأردن حول مسؤوليتهم عن اكتشاف الفساد المالي، وأيضا نتيجة دراسة(الربيعي، صخر، 2021) والتي توصلت إلى وجود علاقة ذات دلالة احصائية بين التزام مراقبي الحسابات بالسلوك الأخلاقي وجودة العمل الرقابي حيث بينت اجابات عينة البحث إلى اتفاق واضح على وجود العلاقة .

أما فيما يخص قواعد السلوك المهني فالنتائج المتحصل عليها من خلال المحور الأول من الاستبيان تتقاطع مع نتائج دراسة (جميل، 2018) التي توصلت إلى أن قواعد السلوك المهني تلزم المراجع الخارجي بالمحافظة على سمعة مهنته وتقديم معلومات ملائمة وثيقة الصلة بالقرارات وصادقة وخالية من الأخطاء ولكي يعتمد عليها لتقييم الأحداث بحيث تعطي صورة تنبؤية واضحة بما يتوافق مع الشريعة الاسلامية، وأيضا دراسة (Akadakpo, et.al,2013)

وتوصلت إلى أن النظام القانوني ونظم القيم المجتمعية تلعب دوراً فى السلوك المهني للمحاسبين، وأن الدين ليس له تأثير كبير في السلوك المهني للمحاسبين في نيجيريا.

5. **خاتمة.**

حاولنا في هذه الدراسة معرفة دور محافظ الحسابات في الكشف عن ممارسات الفساد المالي والحد منه في الشركات في ظل التزامه بقواعد السلوك المهني وارشاداته المنبثقة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين، وبعد اجراء دراسة ميدانية وتوزيع استبيان يغطي محاور الدراسة وبعد المعالجة الإحصائية لما ورد في أجوبة العينة، توصلنا إلى النتائج التالية :

- حددت المنظمات المهنية الخاصة بالمحاسبة والتدقيق مجموعة من الآداب والقواعد الأخلاقية والمبادئ المهنية يلتزم بها أعضاء المهنة عند ممارسة مهامهم ووظائفهم، مع وجوب مراعاتها بدقة حفاظا على مستوى رفيع لهذه المهنة، وتنمية العلاقات بين المهنيين ورعاية مصالحهم المادية، المعنوية والأدبية، وضمان إعداد تقارير وقوائم مالية تحظى بثقة العميل والجمهور؛
- على محافظ الحسابات أن يتحلى بقواعد السلوك المهني المنصوص عليها، وبالكفاءة العلمية والعملية للحصول على الأدلة الكافية لإبداء رأيه بكل موضوعية وحيادية حول القوائم المالية المعدة؛

- تعتبر عملية مكافحة الفساد المالي والاداري في الشركات والهيئات من الأمور المعقدة، وتعتبر يقظة محافظ الحسابات في اكتشاف كل نقص أو فساد اطلع عليه والذي من شأنه أن يعرقل استمرار استغلال الشركة أو الهيئة من أهم وأنجع الوسائل في مكافحة الظاهرة؛
- أظهرت نتائج الدراسة الميدانية تحلي الفئة المستجوبة من محافظي الحسابات بمجموعة من الصفات عند أداء مهامهم كالنزاهة، الاستقلالية، الحيادية، الانضباط، والمؤهل العلمي، والتي تعتبر عوامل مساعدة في كشف ممارسات الفساد المالي؛
- كما أظهرت النتائج وجود علاقة ذات ارتباط وتأثير بين الالتزام بقواعد السلوك المهني ومكافحة الفساد المالي؛

انطلاقا من جملة النتائج المذكورة أعلاه، يمكن اقتراح التوصيات التالية:

- يتعين على محافظ الحسابات المعين حديثا في الشركة أو الهيئة الاطلاع على التقارير والقوائم المالية التي تخص الشركة لسنوات سابقة، والتي تساعده في أخذ فكرة عامة عن أداء الشركة وأداء عمله وكتابة تقاريره بكل شفافية وموضوعية وحيادية بعيدا عن تأثره بالضغوطات الداخلية والخارجية؛
- التزام محافظ الحسابات بالموضوعية والنزاهة عند اعداد مختلف التقارير المطالب بها، وكذا عند فحص الحسابات السنوية المنتظمة للشركات والهيئات.
- ضرورة قيام الهيئات المسؤولة عن تعيين ومتابعة أشغال محافظي الحسابات (المجلس الوطني للمحاسبة، الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات..) تكوينهم بشكل دوري في مجال السلوكيات الأخلاقية والمسؤوليات المهنية، والتي من شأنها أن تساعدهم في كشف صور الفساد المالي في الشركات المراقبة؛
- ضرورة ممارسة محافظ الحسابات الشك المهني عند فحصه لحسابات العملاء، والذي يتطلب منه كثرة الاستفسار وعدم التسليم بكل الحقائق، فمحافظ الحسابات الذي يفتقد للشك المهني يزيد من احتمال احتواء القوائم المالية على شبهات فساد مالي؛
- ضرورة توفير الحماية القانونية اللازمة لمحافظي الحسابات، وهذا حفاظا على حياده واستقلاليته، وعدم تعرضه للضغوط والابتزاز وربما التهديد، وحتى يتسنى ذلك لا بد من مراجعة قانون10-01، وإدخال بعض المواد القانونية التي تحمي محافظ الحسابات في حالة اكتشاف حالات فساد مالي، وأيضا حقه في مناقشة قرار عزله وتغييره أمام الجمعية العامة؛
- دعوة مكاتب محافظي الحسابات إلى استعمال تكنلوجيا الاعلام والاتصال في أدائهم لأعمالهم؛

- ضرورة الزامية حوكمة الشركات على جميع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية لما لها من أثر إيجابي على جميع الأطراف، كما أنها تذلل العراقيل والمشاكل، وتخفض من مستويات الفساد المالي؛
- ضرورة التكامل بين أعمال محافظي الحسابات ومصلحة المحاسبة والمالية الداخلية للشركات والهيئات للحد من عمليات الغش والتدليس.

6. قائمة المراجع.

➢ الكتب:

1. تامر، رفاعه مزيد، 2017، أصول تدقيق الحسابات وتطبيقاته على دوائر العمليات في المنشأة، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
2. حلمي، أحمد جمعة، 2015، أخلاقيات مهنة المحاسبة، والتحكم المؤسسي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
3. نزيه، عبد المقصود محمد مبارك، 2013، الفساد الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر.

➢ المقالات في مجلة علمية

4. الجبوري، علي عبودي نعمه، 2019، مشكلة الفساد المالي والإداري معوق للاستثمار في العراق، مجلة العلوم الإدارية والمالية، العدد (01)، الصفحات 28-40، العراق.
5. زيادة، ابن علي عربية، 2005، الفساد: أشكاله، أسبابه ودوافعه، مجلة دراسات استراتيجة، العدد 16، الصفحات 29-45، جامعة دمشق، سوريا.
6. شلالة، كاظم جواد، 2014، مخاطر الأزمة المالية وموقف منهة التجقيق الخارجي منها، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد98، الصفحات 12-30، العراق.
7. عيادة، عليمات خالد، 2014، الفساد: أسبابه، أشكاله، وطرق مكافحته في الأردن، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، المجلد 01، العدد02، الصفحات 33-53، الجزائر.
8. قديد، عبد القادر، 2018، تأثير الفساد على النمو الاقتصادي في البلدان العربية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 1، العدد28، ص ص59-66، الجزائر.
9. مايدة، فيصل محمد، 2018، دور محافظ الحسابات في تقييم الرقابة الداخلية، مجلة رؤى الاقتصادية، المجلد08، العدد02، الصفحات 169-181، الجزائر.
10. محمد سمير ابراهيم، شيماء، 2013، التكامل بين عمل المدقق الداخلي والخارجي للحد من الفساد المالي: دراسة تطبيقية في جامعة الموصل، مجلة بحوث مستقبلية، العدد41، الصفحات121-168، العراق.

➢ المداخلات في المؤتمرات

11. كورتل، فريد، بوعشة، مبارك، يحيوش، حسين، 2006، الفساد: مفهومه، أسبابه، آثاره وسبل معالجته، المؤتمر الدولي السادس، كلية العلوم الادارية والاقتصادية، عمان، الأردن.

➢ **الرسائل الجامعية.**

12. الجحيشي، نادرة محمد عبد الصمد، 2009، تفعيل دور نظام الرقابة الداخلية لزيادة كفاءة الرقابة على المال العام: دراسة حالة، مذكرة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق.
13. جميل، محمد أحمد، 2018، مدى التزام المراجع الخارجي بقواعد السلوك المهني على جودة المعلومات المحاسبية من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان، السودان.
14. حدادي، سارة، 2019، دور محافظ الحسابات في اكتشاف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد من آثارها على جودة المعلومات المالية: دراسة حالة مجموعة من شركات محافظة الحسابات والشركات الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر.
15. شفاعمري، فضيل مصطفى يوسف، 2014، مدى مسؤولية المدقق الخارجي في اكتشاف حالات الفساد المالي في الشركات المساهمة العامة في الأردنية، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
16. كراجة، أشرف، 2004، مدى تقيد مدققي الحسابات الخارجيين بقواعد السلوك المهني في الأردن والوسائل التي تشجعهم على الالتزام بها، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإدارية، عمان، الأردن.

➢ **القوانين.**

17. الهيئة الاتحادية للموارد البشرية، 2017، وثيقة مبادئ السلوك المهني وأخلاقيات الوظيفة العامة، أبو ظبي، الإمارات.
18. قانون رقم 10-01، المنظم لمهنة الخبير المحاسب، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية، عدد 42، الجزائر.
19. قانون رقم 06-01، الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، عدد14، الجزائر.

- DeAngelo Linda Elisabeth,1981, **Auditor Size and Audit Quality**, Journal of Accounting and Economics, Vol 3, N 02.
- Demaria Samira, 2007, **Lecture multi-théorique de la période de transition aux normes IAS/IFRS: une analyse lexicale de la communication financière**, Journée de recherche : Les IFRS et leurs conséquences sur l'analyse et la gestion financière,Vol 4, Paris, France.
- Gérard, L., & Jean-Pierre, E., 2007, **Audit et Commissariat aux comptes**, Gualino , Paris, France.
- Haskins, Mark E. and Williams David, 1990, A **contingent Model of intra-Big Eight Auditor changes, Auditing**, A journal of practice and theory, vol.2, N 01.
- Huntington, Samuel. P, 2001, **Modernization and corruption**, article in the book of: Political corruption: Consepts and contexts, by Arnold. J. Heidenheimer and Michael Johnston, 3rd edition, Transaction publishers
- Krishnan, Japan, 1994, Auditor **switching and conservation,** the accounting Review, Vol.69 issue 1.

- Palmrose Zoe-Vonna, 1988, **an Analysis of Auditor Litigation and Audit Service Quality**, the Accounting Review, Vol 63, N01.
- Akadakpo, Bukola . A . , Enofe , Augustine . o. 2013, **Impact of Accounting Ethics on the Practice of Accounting Profession In Nigeria**, University of Benin, Benin City, Nigeria IOSR Journal of Business and Management(IOSRJBM) Vol 12, P P 45 – 51.
- Sandra Waller Shelton ،Diana Robinson ،Lisa A. Owens-Jackson, 2009, **the association between audit commette characteristics, the contracting process and fraudulent Financial reporting**, American Journal of Business, Spring Vol. 24.